

Distr.  
LIMITED

E/CN.6/1995/L.3  
21 February 1995  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## المجلس الاقتصادي والاجتماعي



لجنة مركز المرأة

الدورة التاسعة والثلاثون

نيويورك، ١٥ آذار/مارس - ٤ نيسان/أبريل ١٩٩٥

البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت\*

### مسائل البرمجة والتنسيق ذات الصلة بالأمم المتحدة وبمنظومة الأمم المتحدة

برنامج عمل مقترح لشعبة النهوض بالمرأة  
لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

مذكرة من الأمانة العامة

#### موجز

بمقتضى البند ٣-١ والقواعد ٢-١٠٣ و ٣-١٠٣ و ٦-١٠٣ من النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، الذي ينظم التخطيط البرنامجي والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد التنفيذ وطرائق تقييم الأمم المتحدة، يُطلب إلى الهيئة الحكومية الدولية المعنية ببرامج محددة أن تقدم تعليقات على برنامج العمل المقترح لفترة السنتين القادمة. وتشمل المذكرة مقترحات أولية يعكف الأمين العام على تدارسها بقصد إدراجها في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. ويطلب إلى اللجنة تقديم أي تعليقات ترى أنها قد يلزم أخذها في الاعتبار من جانب الأمين العام لدى قيامه بإعداد الميزانية البرنامجية المقترحة.

١ - قد ترغب لجنة مركز المرأة في استعراض برنامج العمل المقترح بشأن النهوض بالمرأة وتقديم تعليقاتها إلى الأمين العام. وينبغي أن يؤخذ في الاعتبار أنه طبقاً لأحكام المادة ٣-١ والقواعد ٢-١٠٣ و ٣-١٠٣ و ٦-١٠٣ من الأنظمة والقواعد التي تنظم التخطيط البرنامجي والجوانب البرنامجية من الميزانية ورصد تنفيذ وطرائق التقييم (1987) ST/SGB/PPBME/RULES/1 فبينما يمكن أن يؤخذ في الحسبان الاقتراحات أو التوصيات المتعلقة بمضمون برنامج العمل من جانب الهيئة الحكومية الدولية المعنية في سياق إعداد واستعراض الميزانية البرنامجية، إلا أنه ليس بوسع الأمين العام أن يلزم نفسه باعتماد هذه المقترحات أو التوصيات قبل إنجاز الميزانية البرنامجية المقترحة.

٢ - وبرنامج العمل المقترح الوارد في المرفق مقدم طبقاً للأنظمة والقواعد ذات الصلة التي تنظم تخطيط البرامج. وهو يستند إلى الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ على النحو الذي ناقشتها به الجمعية العامة في قرارها ٤٧/٢١٤.

٣ - ويقوم برنامج النهوض بالمرأة على أساس تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. أما الأعمال المتصلة بفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧ فتتضمنها حالياً الخطة المتوسطة الأجل للفترة ١٩٩٢-١٩٩٧ وهي لا تحتوي إلا على الناتج الذي فوضت به صراحة القرارات الصادرة مؤخراً أو الاستراتيجيات التطلعية. ولا يأخذ في الاعتبار أي أعمال إضافية يمكن أن يكون مفوضاً بها نتيجة لانعقاد المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة: العمل من أجل المساواة والتنمية والسلام.

٤ - وفي إطار برنامج العمل لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، فسوف يستمر إعطاء الأولوية لتزويد لجنة مركز المرأة بالدعم الفني الرفيع المستوى على شكل تقارير السياسات وتقديم الخدمات. كما ستعطى الأولوية إلى تقديم الخدمات الفنية والتقنية من اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في ضوء حجم متزايد من التقارير المطروحة للنظر. وسوف تبذل الجهود للاضطلاع بالمسؤوليات الموكلة إلى الشعبة في مجال ما للمرأة من حقوق الانسان في ضوء ما أشار به المؤتمر العالمي المعني بحقوق الانسان في إعلان وبرنامج عمل فيينا. كما سيبذل جهد خاص لتدعيم قدرة الشعبة في مجال التنسيق فيما بين الوكالات والعلاقات مع المنظمات غير الحكومية والأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة.

٥ - وعلى أساس هذه المعلومات، قد ترغب اللجنة في أن تعلق على برنامج العمل المقترح والأولويات المقترحة لشعبة النهوض بالمرأة لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧.

مرفق

برنامج العمل المقترح لشعبة النهوض بالمرأة  
لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧

ألف - البرنامج الفرعي ١ - المساواة

١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

١ - يتألف البرنامج الفرعي من الدعم الفني المقدم إلى لجنة مركز المرأة والدعم التقني والفني للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة توخيا لهدف المساواة على النحو الوارد في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وما برح التقدم مضطردا نحو تنفيذ أحكام الخطة المتوسطة الأجل قد ازداد اندفاعا من خلال الاستعدادات المتخذة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة مما قد يسفر عن تغيير في اتجاه الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو المنعكس في هذه المقترحات. وخلال فترة السنتين سيسعى البرنامج إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى لجنة مركز المرأة، ولجنة القضاء على التمييز من أجل تنفيذ الولايات الموكلة إليهما في الأجل الطويل. وسوف يشمل هذا إعداد المواضيع ذات الأولوية ضمن إطار المساواة كي تنظر فيها لجنة مركز المرأة بالاضافة إلى القيام بتحليلات وتقديم المعلومات اللازمة إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة لتنفيذ واجباتهما بموجب اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وسوف يشمل أيضا المساعدة في تنفيذ الولايات الجديدة أو المعززة في مجال ما للمرأة من حقوق الانسان الناجمة عن المؤتمر العالمي لحقوق الانسان. وينطوي هذا على زيادة في استخدام إجراء المراسلات بالنسبة للجنة مركز المرأة بما في ذلك الاعلام عنها والتشجيع على زيادتها، ورصد إدراج مشاكل نوع الجنس ضمن أعمال الهيئات الأخرى في إطار نظام حقوق الانسان، وتقديم الدعم إلى المقرر الخاص المعني بالعنف الموجه ضد المرأة، وبذل جهود أخرى لتنفيذ ورصد الاعلان المتعلق بالقضاء على العنف الموجه ضد المرأة ووضع بروتوكول اختياري للاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة من شأنه أن يشمل إجراء تقديم التماسات والعمل بالتعاون مع مركز حقوق الانسان على زيادة الخدمات التدريبية والاستشارية المتعلقة بتقديم التقارير وغير ذلك من جوانب تنفيذ التعهدات المتصلة بنوع الجنس وحقوق الانسان والاتفاقية.

٢ - الأنشطة

٢ - سوف تتألف الأنشطة المضطلع بها من جانب الشعبة من:

(أ) الأعمال التي تقصد إلى تعزيز وضع الصكوك القانونية:

١٠ دراسات تحليلية عن وضع بروتوكول اختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بما في ذلك استعراض أداء مثل هذه البروتوكولات في الصكوك الأخرى المتعلقة بحقوق الانسان والتشاور مع الدول الأطراف؛

١٢ إجراء دراسة تستند إلى الخبرات الوطنية عن المناهج القطرية المتبعة في تنفيذ إعلان القضاء على العنف الموجه ضد المرأة من أجل تحديد فعالية الصك واستكشاف مدى الحاجة إلى صك آخر؛

(ب) أما الأعمال المتصلة بالعلاقات الخارجية فهي كالتالي:

بذل جهود لاشراك المنظمات غير الحكومية في مؤازرة اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة من خلال ما يقدم في اجتماعات المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال ما للمرأة من حقوق الانسان، وتزويد فرادى المنظمات غير الحكومية بمعلومات موجزة في هذا الشأن، وتيسير الاتصال بين المنظمات غير الحكومية وبين أعضاء اللجنة. والقيام بعمليات الرصد وتقديم التقارير حسب اللازم بالنسبة إلى الهيئات الحكومية الدولية الاقليمية فيما يتعلق بالصكوك الاقليمية المتصلة بما للمرأة من حقوق الانسان ومنها مثلاً اتفاقية القضاء على العنف الموجه ضد المرأة التابعة لمنظمة الدول الأمريكية؛

(ج) الناتج الفني:

١١ تقرير اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في دورتها الرابعة عشرة والسادسة عشرة (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛

١٢ تقارير تقدم إلى الجمعية العامة عن حالة الاتفاقية المتعلقة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛

١٣ تقارير تقدم إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن (أ) تحليل منفصل للتقارير الأولية والدورية المقدمة من الدول الأطراف في الاتفاقية إلى اللجنة (٣٠ تقريراً، ١٩٩٦-١٩٩٧)؛ (ب) تحديد الاتجاهات السائدة في تنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية (١٩٩٦) ومواد محددة أخرى يتم تقريرها (١٩٩٧) أو توصيات محددة من جانب اللجنة لمساعدتها في نظر تقارير الدول الأطراف (تقريران: ١٩٩٦، ١٩٩٧)؛ (ج) طرق ووسائل تعجيل بأعمال اللجنة (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛ (د) الآثار المترتبة على المواضيع ذات الأولوية للجنة مركز المرأة بالنسبة لأعمال اللجنة المذكورة (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛

- '٤' تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن: (أ) قائمة الرسائل السرية وغير السرية المتصلة بالمرأة (١٩٩٦-١٩٩٧)؛ (ب) إزالة الصور النمطية الجامدة في وسائل الاعلام (١٩٩٦)؛ (ج) الموضوع ذو الأولوية الذي ينتقى في الدورة التاسعة والثلاثين (١٩٩٥) للجنة مركز المرأة (١٩٩٧)؛ (د) أعمال المقرر الخاص المعني بالعنف الموجه ضد المرأة (١٩٩٦)؛
- (د) الخدمات الفنية المقدمة إلى:
- '١' اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقارير اللجنة أثناء الدورات وتقديم المساعدة في الصياغة إلى الفريق العامل التابع للجنة؛
- '٢' لجنة مركز المرأة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقارير اللجنة أثناء الدورات وتقديم الخدمات إلى أفرقتها العاملة وخاصة الفريق العامل المعني بالرسائل والمساعدة في صياغة القرارات؛
- '٣' الجمعية العامة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): تقديم المشورة بشأن نصوص القرارات وملخصات المناقشات للاستخدام الداخلي؛
- (هـ) الخدمات التقنية (للأمانة) إلى:
- '١' اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧)؛
- '٢' اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (كل سنتين: ١٩٩٦)؛
- (و) اجتماعات فريق الخبراء المخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:
- '١' فريق خبراء غير مخصص في عام ١٩٩٦ معني بموضوع ذي أولوية في إطار المساواة يتم اختياره بواسطة لجنة مركز المرأة في دورتها ٣٩ للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين وسوف يتم إعداد ورقة معلومات أساسية بواسطة الأمانة العامة عن الموضوع؛
- '٢' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ عن موضوع ذي أولوية في إطار المساواة تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين وسيجري إعداد ورقة معلومات أساسية بواسطة الأمانة عن الموضوع.

## ٣ - المواد المنشورة

٣ - سيتم انتاج المنشور الدوري التالي: أعمال اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، المجلدان ٥ و ٦ (سنوي: ١٩٩٦، ١٩٩٧).

## ٤ - الأنشطة التنفيذية

٤ - سوف تتألف الأنشطة التنفيذية للشعبة من حلقتين دراسيتين عن اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة تعقدان على المستوى دون الاقليمي (١٩٩٦، ١٩٩٧) (من خارج الميزانية).

## باء - البرنامج الفرعي ٢ - التنمية

## ١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

٥ - يتألف البرنامج الفرعي من الدعم الفني المقدم إلى لجنة مركز المرأة لتحقيق هدف التنمية على النحو الذي يرد به في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وقد ظل التقدم مضطرباً في تنفيذ أحكام الخطة المتوسطة الأجل وازدادت فعاليته من خلال الاستعدادات المتخذة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ومن نتائجه ما قد يغير توجيه الميزانية البرنامجية لفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي ينعكس في هذه المقترحات. وخلال فترة السنتين السابقة أعطيت الأولوية لإعداد الدراسة الاستقصائية العالمية لعام ١٩٩٤ عن دور المرأة في التنمية. وهذا المنشور سيتم مناقشته بواسطة الجمعية العامة في دورتها الخمسين. وخلال دورة السنتين سيسعى البرنامج إلى تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى اللجنة في تنفيذ ولاياتها الطويلة الأجل. وسوف يشمل ذلك إعداد المواضيع ذات الأولوية في إطار مسألة التنمية لكي تنظر فيها اللجنة، فضلاً عن إجراء تحليلات وتقديم معلومات عن نوع الجنس والتنمية مما يستلزمه إدراجها في التقارير التي تعدها الوحدات الأخرى بالأمانة العامة بما في ذلك تلك المعنية بالتنمية المستدامة والقضاء على الفقر.

## ٢ - الأنشطة

٦ - الأنشطة التي ستضطلع بها الشعبة تتألف من:

(أ) ناتج فني:

'١' تقرير يقدم إلى الجمعية العامة عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن فعالية حشد جهود المرأة في التنمية (١٩٩٧):

- ٢٧' تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن المواضيع ذات الأولوية في إطار مسألة التنمية يتم تحديدها بواسطة اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛
- (ب) خدمات فنية إلى:
- ٢٨' لجنة مركز المرأة (سنوية: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورات والمساعدة في صياغة القرارات؛
- ٢٩' المجلس الاقتصادي والاجتماعي (سنويا: ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بفعالية حشد جهود المرأة في التنمية: الرد على الأسئلة والمساعدة في صياغة القرارات؛
- ٣٠' الجمعية العامة (كل سنتين: ١٩٩٧): مشورة بشأن نصوص القرارات؛ وإعداد ملخصات المناقشات للاستخدام الداخلي؛
- (ج) اجتماعات فريق خبراء مخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:
- ٣١' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٦ معني بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة التنمية تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين وورقة معلومات أساسية تُعدها الأمانة العامة عن الموضوع؛
- ٣٢' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ معني بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة التنمية تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين للنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين وورقة معلومات أساسية تُعد بواسطة الأمانة العامة عن الموضوع.

### جيم - البرنامج الفرعي ٣ - السلم

#### ١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

٧ - يتألف البرنامج الفرعي من الدعم الفني المقدم إلى لجنة مركز المرأة تحقيقا لهدف السلم على النحو الذي يرد به في استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة. وقد كان التقدم مضطربا في تنفيذ أحكام الخطة المتوسطة الأجل وزاد بفعل الاستعدادات المتخذة للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة الذي قد تغير نتائجه توجيه الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي ينعكس في هذه المقترحات. وخلال فترة السنتين السابقة بذل جهد جديد لاجراء تحليل يشير إلى الكيفية التي يمكن أن تدرج بها عناصر نوع الجنس ضمن تنفيذ جدول أعمال السلم ومن أجل الاحتفاظ باحصاءات عن المرأة في مجال صنع القرارات.

ولسوف يستمر هذا العمل خلال فترة السنتين التي سيواصل البرنامج أثناءها أيضا تحسين نوعية الخدمات المقدمة إلى اللجنة لتنفيذ ولاياتها الطويلة الأجل. ويشمل هذا إعداد مواضيع ذات أولوية في إطار مسألة السلم لكي تنظر فيها اللجنة، وإجراء تحليلات وتقديم معلومات عن مسائل نوع الجنس وقضايا السلم مما يستلزمه إدراجها في التقارير التي تعدها الوحدات الأخرى بالأمانة العامة.

## ٢ - الأنشطة

٨ - سوف تتألف الأنشطة التي تقوم بها الشعبة من:

(أ) ناتج فني: تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن المواضيع ذات الأولوية في إطار قضية السلم تحددها اللجنة في دورتها التاسعة والثلاثين (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛

(ب) خدمات فنية للجنة مركز المرأة (سنوية: ١٩٩٦، ١٩٩٧): إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورات والمساعدة في صياغة القرارات؛

(ج) اجتماعات فريق خبراء مخصص والأعمال التحضيرية ذات الصلة:

'١' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٦ معني بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة السلم تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين لكي تنظر فيه في دورتها الحادية والأربعين. وسوف تعد في هذا الموضوع ورقة معلومات أساسية من جانب الأمانة العامة؛

'٢' فريق خبراء مخصص في عام ١٩٩٧ معني بموضوع ذي أولوية في إطار مسألة السلم تختاره لجنة مركز المرأة في دورتها التاسعة والثلاثين لكي تنظر فيه في دورتها الثانية والأربعين. وسوف تعد ورقة معلومات أساسية في هذا الموضوع من جانب الأمانة العامة.

## ٣ - المواد المنشورة

٩ - سيتم إنتاج المنشور الدوري التالي: تقرير مستكمل لقاعدة البيانات عن المرأة في مواقع اتخاذ القرار (١٩٩٧).



دال - البرنامج الفرعي ٤: رصد واستعراض وتقييم  
تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية  
للنهوض بالمرأة

١ - الحالة الراهنة وتوجيه البرنامج الفرعي لفترة السنتين

١٠ - يشمل البرنامج الفرعي الرصد والتنسيق والتفاعل بين أنشطة برنامج الأمم المتحدة المتعلق بالمرأة بما في ذلك جهودها لادماج قضايا نوع الجنس ضمن المسار العام لأعمال الأمم المتحدة. وخلال فترة السنتين السابقة، كاد هذا البرنامج الفرعي يكون مقتصرًا على الاهتمام بالاستعدادات للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة. إلا أنه كان المجال البرنامجي الذي تحقق فيه أدنى تقدم فيما يتصل بالخطة المتوسطة الأجل. وعلى ذلك، فلسوف يولى تنفيذ هذا البرنامج الفرعي اهتمامًا خاصًا من جانب المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، ومن ثم فقد تُغير نتائجه توجيه الميزانية البرنامجية للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧ على النحو الذي ينعكس في هذه المقترحات. وخلال فترة السنتين سوف يواصل البرنامج أيضًا تحسين عملية الرصد بالنسبة للجنة في تنفيذ ولاياتها الطويلة الأجل. كما سيبذل جهد متزايد لتحسين التنسيق على صعيد المنظومة في مجال النهوض بالمرأة، استنادًا إلى تنقيح للخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة سيجري إعداده في ضوء المؤتمر المذكور. وسوف يشمل هذا تنظيم عمليات إعداد ونشر المعلومات المتعلقة بالنهوض بالمرأة ولا سيما بالنسبة إلى الأجهزة الوطنية وكذلك بالنسبة إلى المنظمات غير الحكومية.

٢ - الأنشطة

١١ - الأنشطة المقرر أن تضطلع بها الشعبة سوف تتألف من:

(أ) التعاون الدولي:

١٠' الاتصال مع شبكة من المنظمات غير الحكومية المعنية بالنهوض بالمرأة بما في ذلك اللجان المعنية بالمنظمات غير الحكومية في فيينا وجنيف ونيويورك؛

٢' تقديم الدعم الفني إلى اجتماعات المنظمات غير الحكومية التي تتم وقت انعقاد الدورات السنوية للجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة ولجنة مركز المرأة؛

(ب) الناتج الفني:

١٠ تقارير تقدم إلى الجمعية العامة عن تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية للنهوض بالمرأة (١٩٩٦، ١٩٩٧):

١٢ تقارير تقدم إلى لجنة مركز المرأة عن: (أ) الرصد على نطاق المنظومة للتقدم المحرز في تنفيذ استراتيجيات نيروبي التطلعية (١٩٩٦)؛ (ب) تنقيح الخطة المتوسطة الأجل على نطاق المنظومة للنهوض بالمرأة (١٩٩٦)؛

(ج) الخدمات الفنية المقدمة إلى:

١٠ الجمعية العامة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بالنهوض بالمرأة؛ والرد على الأسئلة؛ وإعداد ملخص المناقشات لاستخدامها داخليا وتقديم المساعدة في صياغة القرارات؛

١٢ المجلس الاقتصادي والاجتماعي (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البند المتعلق بالنهوض بالمرأة؛ والاجابة على الأسئلة؛ وإعداد ملخص المناقشات من أجل الاستخدام الداخلي؛ وتقديم المساعدة في صياغة القرارات؛

١٣ لجنة مركز المرأة (سنويا: ١٩٩٦، ١٩٩٧): طرح البنود؛ إعداد مشاريع تقرير اللجنة أثناء الدورة؛ تقديم المساعدة في صياغة القرارات.

٣ - المادة المنشورة

١٢ - المنشورات الدورية الحالية سيتم انتاجها:

١٠ دليل جهات التنسيق المعنية بالمسائل المتصلة بالمرأة في إطار منظومة الأمم المتحدة (١٩٩٦)؛

١٢ دليل الأجهزة الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة (١٩٩٦-١٩٩٧)؛

١٣ المرأة عام ٢٠٠٠ (أربعة أعداد في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧)؛

٤٤ قائمة الأطراف المنضمة إلى نظام المعلومات المعني بالمرأة (عددان في عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧).

٤ - التنسيق والمواءمة والاتصال

١٣ - سوف تقدم الخدمات والمواد التالية:

١٤ خدمات تقنية الى الاجتماعات السنوية المشتركة فيما بين الوكالات والمعنية بالمرأة التي تعقدها لجنة التنسيق الادارية: إعداد ورقات المعلومات الأساسية وتقارير الاجتماعات (١٩٩٦، ١٩٩٧)؛

٢٤ التنسيق مع سائر المؤتمرات والفعاليات الدولية والعالمية: (أ) مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالمستوطنات البشرية (الموئل الثاني) (١٩٩٦)؛ (ب) السنة الدولية للقضاء على الفقر (١٩٩٧).

-----